



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الاربعاء

التاريخ: ٢٠٢٥-١٢-١٠

تعاون كويتي - قطري في مجال القضاء



الوفد القضائي الكويتي مع قيادي المجلس الأعلى للقضاء القطري

ناقش وفد قضائي كويتي مع قيادي من التجارة، حيث سيطلع الوفد على المجلس الأعلى للقضاء في قطر (الاثنين) اختصارات المحاكم والآليات عملها وما تعتمد عليه من أنظمة رقمية وإجراءات سبل تعزيز التعاون القضائي وتبادل الخبرات بين البلدين.

وأشارت وكالة الانباء القطرية إن زيارة الوفد في هذا السياق، استعرض رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس مجلس محكمة التمييز القطري حسن المهندى مع الوفد الكويتي مسارات التعاون القضائي بين البلدين والتجارب المشتركة في تطوير بيئة العمل القضائي.

وأوضح الوكالة أن برنامج الزيارة يضم الوفد الكويتي المستشارين فؤاد الزويدي وعبد الرحمن الدرامي وخالد بشير وبدر الركبي، بالإضافة إلى الباحث المحاكم والإدارات القضائية القطرية، من بينها محكمة التنفيذ ومحكمة الاستثمار القانوني المبتدئ برأس أمان.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥-١٢-١٠	٢	١٨٤٨٨

خلال زيارة وفد وزارة العدل برئاسة المستشار بورسلي

مذكرة التعاون القضائي مع الجزائر



.. وتعاون قضائي مع قطر

ناقش وفد قضائي كويتي مع قيادات من مجلس التعاون الخليجي (2025 - 2027). وأوضحت الوكالة أن برنامج الزيارة يتضمن بعض الجولات الميدانية لعدد من المحاكم والتعاون القضائي وتبادل الخبرات بين البلدين، وإدارات القضية القطرية من بينها محكمة التنفيذ ومحكمة الاستثمار والتجارة حيث سيطلع الوفد على اختصاصات المحاكم وأليات عملها وما تعتمد عليه من أنظمة رقمية وإجراءات متقدمة في الفصل في الدعاوى.

بحث رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمة التمييز بدولة الكويت المستشار د. عادل بورسلي مع الرئيس الأول للمحكمة العليا الجزائرية الطاهر ماموني بالجزائر العاصمة سبل تعزيز التعاون الثنائي في المجالين القانوني والقضائي بالإضافة إلى تبادل الخبرات والمعرفة بين الجانبين.

وجاء في بيان للمحكمة العليا الجزائرية أن ماموني استقبل المستشار بورسلي الذي يقوم بزيارة رسمية إلى الجزائر على رأس وفد مهم، وأوضح البيان أن «المباحثات بين الطرفين سمحت باستعراض روابط الأخوة والصداقة التي تطبع العلاقات بين البلدين بالإضافة إلى الديناميكية المتزايدة التي يشهدها التعاون القضائي بين البلدين»، حيث أكد الطرفان «ضرورة العمل من أجل الارتقاء بها إلى مستويات أعلى».

ونقل البيان عن الرئيس الأول للمحكمة العليا الجزائرية القول: إن «الجزائر ودولة الكويت الشقيقة يشهدان تنسيقاً كبيراً في المجالين القانوني والقضائي من خلال الاتفاقيات الموقعة بينهما والتي تختص مجالات تبادل الخبرات والمعرفة وتسليم المجرمين». من جهةه، أشار المستشار بورسلي بحفاوة الاستقبال الذي قال إنه «ليس غريب في بلدنا الثاني»، مضيفاً أن «العلاقات التاريخية والروابط الأخوية التي تجمعنا بالأشقاء في الجزائر أمنة بكثير من الاتفاقيات ومذكرات التفاهم الموقعة بين البلدين». وأعرب عن «بانع إعجابه بالأشواط الكبيرة التي قطعها القضاء في الجزائر خدمة للقطاع ولاسيما من خلال الرقمنة ومكافحة الجرائم السiberانية».

وقع بورسلي وماموني بالجزائر العاصمة في وقت سابق مذكرة تفاهم لدعم التعاون القضائي وتبادل الخبرات والاستفادة من التجارب الثنائية.

يذكر أن وفداً من وزارة العدل برئاسة المستشار بورسلي بدأ زيارة رسمية إلى الجزائر تستمر إلى العاشر من ديسمبر الحالي لتعزيز العلاقات بين المجلس الأعلى للقضاء ومحكمة التمييز في دولة الكويت والمحكمة العليا التي تعد أعلى هيئة قضائية في الجزائر.

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
٥٦٧١	٢	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء



أيدت إلغاء عقوبة إنذار أطبيب «الاستئناف الإدارية»: لا مسالة بلا خطأ مهني جسيم

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الاستئناف الإدارية، برئاسة المستشار الدكتور عماد الحبيب، بتأييد حكم محكمة أول درجة القاضي بإلغاء قرار لجنة الاعتراض الفنية التابعة لجهاز المسؤولية الطبية، والتضمن معاقبة أحد الأطباء العاملين في مستشفى الصباح بعقوبة الإنذار، مؤكدة أن الجزاء صدر من دون أساس فني أو قانوني، وأن الإجراءات الطبية التي اتبعت جاءت متوافقة مع البروتوكولات المعتمدة في تخصصه.

وأوضحت المحكمة في حيثياتها أن المسؤولية الطبية تقام على الخطأ المهني الجسيم، وأن الطبيب ملزم قانوناً ببذل العناية لا لتحقيق نتيجة الشفاء، مضيفة أن قرار الإنذار الإداري لم يقم على أسباب صحيحة وصدر مشوباً بعيوب مخالفة القانون.

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
١٦٥٥٨	١٦	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء

حبس متهمين 5 سنوات لتهريب حبوب مخدرة

■ جابر الدمود

قضت محكمة الجنائيات بحبس متهمين "بدون" وسوري لمدة 5 سنوات مع الشغل والنفاذ، وتغريميهما 5 آلاف دينار لكل منهما، إضافة إلى إبعادهما عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة، وذلك بعد ثبوت محاولتهما تهريب 72 ألف جبة موثرات عقلية تم شحنها من ألمانيا داخل 3 مكائن دينمو بطريقة احتراافية.

وتتلخص تفاصيل القضية في أن معلومات سرية وردت إلى "مكافحة المخدرات" عن محاولة المتهمين إدخال شحنة تحوي مواد مخدرة عبر إحدى شركات الشحن. وبناءً على التحريات والمتابعة، تم ضبط الشحنة فور وصولها، حيث عُثر بداخل المكائن على الكمية الكبيرة من الحبوب المخدرة.

وأكملت التحريات وأقوال أفراد الضبط القضائي تعاون المتهمين في إدخال المواد المحظورة، قبل أن يتم ضبطهما وإدالتهما إلى النيابة العامة، التي أنسنت إليهما تهمة جلب موثرات عقلية بقصد الاتجار.

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
٢٠٠٣٩	٥	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء

الأنصاري لـ"السياسة": القضاء الإداري سند المتقدمين للوظائف العامة

في طلبه "بشكل صحيح وعادل". انتصاراً للقضاء الإداري وحقوق المتقدمين. يعتبر الأنصاري أن هذا الحكم يمثل انتصاراً واضحاً لحق موكله في الحصول على فرصة التعيين، ويؤكد على الدور المحوري للقضاء الإداري في حماية حقوق المتقدمين لشغل الوظائف العامة.

وقال الأنصاري: "هذا الحكم يثبت أن القضاء الإداري يقف دائمًا سندًا للمواطنين والمتقدمين للوظائف العامة، ويردع أي تعسّف أو قرارات إدارية غير مبررة أو تخالف القانون".

وأضاف: "الحكم يعيد لموكلي حقه المشروع، وتنطلع إلى أن يكون هذا الحكم بمثابة تأكيد على مبدأ العدالة والمساواة في فرص التوظيف الحكومي، وضرورة التزام الجهات الإدارية بالقانون عند استقبال طلبات التعيين".



المحامي محمد الأنصاري

■ جابر الدمشود

أصدرت المحكمة الإدارية حكماً قضائياً نهائياً، يقضي بإلغاء قرار الجهة الإدارية التي كانت امتنعت عن استلام أوراق تعيين موكله لوظيفة "باحث متبدى"، وهي الوظيفة الموكولة للتعيين في منصب "محقق" بالإدارة العامة للتحقيقات للعام 2024.

وقال المحامي محمد الأنصاري لـ"السياسة": إن المحكمة الإدارية أصدرت حكمها النهائي بقبول الاستئناف، وإلغاء الحكم السابق، والحكم مجدداً بإلغاء قرار الجهة الإدارية السببي بالامتناع عن استلام أوراق تعيين موكله.

وأكَّدَ المحامي أن المحكمة أيدَت دفعتهم، مشددة على أن امتناع الجهة الإدارية لم يكن له أي سند أو سبب قانوني، وأن موكله كان يتمتع بالحق الأصيل في التقدم للوظيفة، وكان يتَّبع النَّظر

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
٢٠٠٣٩	٥	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء

«الجنائية»: السجن 20 عاماً للقائد بـ«الجنجويد» علي كوشيب

حُكمت المحكمة الجنائية الدولية على قائد سابق في ميليشيا الجنجويد السودانية بالسجن 20 عاماً بتهمة ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية خلال الحرب الأهلية التي شهدتها إقليم دارفور بين عامي 2003 و2004. وقررت المحكمة أن محمد علي عبدالرحمن، المعروف باسمه الحركي علي كوشيب، مسؤول عن ارتكاب جرائم عدّة، بينها الاغتصاب والقتل والتعذيب. وكوشيب الذي سلم نفسه طوعاً للمحكمة عام 2020، يعد أحد زعماء القبائل العربية في دارفور، من مواليد عام 1957 ونشأ واستقر في مدينة نيالا، والتحق بقوات شرطة الاحتياطي المركزي التي استخدمها نظام عمر البشير لمواجهةحركات المتمردة في دارفور، وارتبط اسمه بتشكيل عدد من الميليشيات من القبائل التي عُرفت باسم «الجنجويد».

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
١٨٤٨٨	١٤	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع المقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٧/٢٦/٢٠٢٢ قاعة ٥ بالدور الثاني بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادرة في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٩٠١ يوم ٢٠٢٤/٩/٠١ الموقعة من، أقبال محارب غريب الجسار.

- ١- دلال محارب غريب الجسار.
- ٢- بشير شبيب ناصر الشياك الرشيد.
- ٣- عائشة شبيب ناصر الرشيد.
- ٤- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته.

أوضاع العقار: كما هو وارد بشهادته وأوصافه البلدية.

عقار الوثيقة رقم (٢٠١٨/٧٤٢١) الواقع بمحلة شبيبة - قطعة رقم (٤) من المخطط رقم (م/٣٧٧٧٩) د و مساحته (٢٣٧٥) م٢. وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى مقداره (٤٠٠٠٠) (أربعون ألف دينار كويتى).

٠٠ ورد بشهادة الأوصاف وجود محلاتات الآتية: يان العقار سكن خاص مكون من (أرضي + أول + ثانى - سطح) ويوجد محلاتات وهى عبارة عن مواد خفيفة فى الدور الأول ومواد خفيفة بالسطح.

٠٠ ووفقاً لما ورد بتصريح الخبرير عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارعين (بطحن وظهر) وبمساحة ٢٤٣٧٥ وفق الوثيقة ومكتسى من الخارج سبجاً لون وردي، التكيف مركري، وللعقار مدخل متعدد من الشارع الرئيسي (شارع جوديان سعد الروشاد) ومدخل جهة الشارع الداخلى.

- عقار النزاع مكونة من دور ارضى وأول وثانى وسطح.
الدور الأرضي يتكون من: صالتين + حمام ومقابل + غرفة رئيسية مرفق بها حمام + غرفتين + حمامان + مطبخ + مخزن وغرفة سفرة للخدمة + غرفة وحمام للسائق خارجية عند مدخل الشارع الداخلى.

الدور الأول يتكون من ٢ غرفة رئيسية مرفق بها غرفة ملابس وحمام + غرفتين + صالة - مطبخ + حمام + مطبخ + مقابض.

الدور الثاني يتكون من ٢ غرفة رئيسية مرفق بها غرفة ملابس وحمام + غرفتين + صالة - مطبخ + حمام + مطبخ + مقابض.

السطح يتكون من غرفة خادمة مرفق بها حمام سقفاً كبيراً وتكييفها شبابك

ثانية: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسى المبين قرین العقار ويشرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بمحض شيك مصدق من البنك المحسوب عليه أو بمحض خطاب ضمان من أحد البنوك صالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضى ضعفاء أن يوضع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذى اعتمد والتصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يوضع من اعتمد عظامه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذاته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع كامل ما هي الجلسة التالية ولم يتمدد أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة هروا على ذاته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بما يزيد على مطالعه غير مصحوب برسو المزاد على قيمته. ويلزم المزاد المتختلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتتحمل الراسى عليه المزاد فى جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية وتصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وتعاب الجامة والخيرة وصاريف الإعلان والنشر عن البيع فى الصحف اليومية.

سابعاً: وتنشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباحثين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسى عليه المزاد انه عابر العقار معابدة نافية للجهالة.

- ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية على المدة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٧ من قانون المرافعات أنه إذا كان من تزعم ملكيته ساكتاً في العقار فيقي فيه كمستأجر يقتضي القانون ويلتزم الراسى عليه المزاد بتحرير عقد إيجار صالح بأجرة المثل.

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
١٨٤٨٨	٤	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء



اعلان



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية من بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/١/٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادره في الدعوى رقم ٥٤٦ ببرح ٢٠٢٤/٥/٦ المرفوعة من: ١- ليلى سليمان عنبر ماجد الطيري. ٣- يوسف سليمان عنبر الطيري.
٢- هيا سليمان عنبر ماجد الطيري.
٤- مدير عام الهيئة العامة لشئون القصر بصفته قيماً على المجرور عليها وفاء عنبر ماجد الطيري.
٥- مستورة عنبر ماجد الطيري.
٦- سعيد عنبر ماجد الطيري.
٧- عبد الله غلام محسن عبد الله زوج المرحومة- سناه عنبر الطيري.
٨- بشائر عبد الله غلام - ابنة المرحومة- سناه عنبر الطيري.
٩- حسين عبد الله غلام - ابن المرحومة- سناه عنبر الطيري.
١٠- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري بصفته

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١١٣٠٠ الواقع بمحلقة الصليبيات - قسمة رقم ٩٤ - قطعة رقم ٢ - من المخطط رقم م ٢٩٣٥/٢٠٠ ومساحتها ٢٣٠٠ م٢ وذلك بـالمزاد العلني بـمتن أساسى مقداره (٢٥٢٠٠ د.ك) مائتان وأربعين وخمسون ألف دينار كويتى.

٠٠ ووفقاً لما ورد بـشهادة الأوصاف،

بيان العقار سكنية خاص مكون من أرضي + أول ومطابق للرخصة رقم ٢٠٣/١٠٨٣.

٠٠ ووفقاً لما ورد بتقرير الخبراء،
يجلسه الخبراء المؤذخة في ٢٠٢٤/٢/٢١ قياماً بالانتقال وعايشه العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة صليبيخات القطعة ٢ شارع ١٤ قياسة ١٩٤ منزل ٥١ الرقم الالكتروني ١٤١٢١٦٦ بحضور وكيلة الدعين وتختلف باقي الحصول عن الحصول رغم صحة اعلانهم وحضور خبير الديراة السيد / سامي الطراوحة وتمت المعاينة على النحو التالي:
قامت الخبرة بالانتقال وطرق الباب والجرس المخصص للعنين ولكن لم يتم الرد على الخبرة ولم يفتح أحد الباب، وعليه قياماً بالغاية من الخارج.

عن النزاع عبارة عن بيت حكومة قديمه مساحته ٣٠٠ م٢م٢ يقع على شارع واحد داخل تقطيبه الخارجي طابيق وملحق بجميع الأدوار الأحد عشر جيران من جهة، ويتوسط من دورين وجوش ولو مساحات إمام المترail من الكبيرى

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب شعبان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتذر القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يوضع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت الزایدة على ذاته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا لو زايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العرض مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزایدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشرين تعاد الزایدة ثوراً على ذاته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعذر في هذه الجلسة بأى عطاء غير مصحوب بإيداع كامل ثمنه، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الرئيس عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك واتباع المحاماة والخبرة وتصارييف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً لقانون ويطلب الماشرين لإجراءات البيع وعلى مستوىتهم دون أن تتحمّل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الرئيس عليه المزاد أنه يدين العقار معاينة نافية للجهالة.

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم برسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيتها ساكناً في العقار بقى فيه كمستأجر بقيمة القانون ويلتزم الرئيس عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل ..

المستشار ثابت رئيس المحكمة الكلية

العدد

الصفحة

التاريخ

اليوم

١٨٤٨٨

٤

٢٠٢٥-١٢-١٠

الاربعاء



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالتزاد العلني

تعنى إدارة المكتاب بالمحكمة الكلية من بيع العقار الموصوفة فيما يلى بالزاد العالى وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١٠/٣ - قاعة ٤ - بالدور الثانى بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً حكم المحكمة الصادر فى الدعوى رقم ٢٩٦٢٠٤/٢٠١٧/٢٠١٨ بموعد ٧/٢/٢٠١٨.

المرفوعة عن: غهد فلاح فتحيمان الخريجى ينفعه وبصفته من ورثة المارحوم/ فلاح فتحيمان الخريجى وكيلها عن: ١- دنيا فلاح فتحيمان الخريجى ٢- نور فلاح فتحيمان الخريجى

٣- فاطمة فلاح فتحيمان الخريجى ٤- نورة فلاح فتحيمان الخريجى

٥- غدير فلاح فتحيمان الخريجى ٦- عبير فلاح فتحيمان الخريجى

٧- ناصر فلاح فتحيمان الخريجى من تنشه وبرثة المارحوم/ فلاح فتحيمان الخريجى

٨- وكليله العبدال للتسجيل، التوثيق العقاري بصفتها

ولا: أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

- مختار الوثيقة رقم (٢٠١٤/٦٦) الواقع في اثنيلية - قسمية رقم (٢١٢) قطعة رقم (١) من المخطط رقم (٣٧٨٧٧٩م/٢٠٢٢٠٥٨٠٠) وصادر عليه تخارج عقد أثبات تملك بالبروتوكول رقم (٥٠٥) وذلك بالمزاد العلني بثمن اساسي مقدر (٧٢٠٠) د.ك (٣٠٥٠) مساحة ومساحتها (٥٠٥) م٢.
- العقار يقع في منطقة اثنيلية ويتبع دائرة اثنيلية وتحلخ الدفع على عليهم او من ينوب عنهم عن الحضور، وصكما تواجد السيد خبير المراقبة/ بعد الديوان، وتتم المعانبة على التحويل الثاني.
- تاريخ (٢٠٢٢-٢٠٢١) قامت الخبرة بالانتقال لعين الزراع والواقعة في منطقة اثنيلية قطعة ١ شارع ١٠٣ بحضور اراضي المدعى الاول وتحلخ الدفع عليهم او من ينوب عنهم عن الحضور، وصكما تواجد السيد خبير المراقبة/ بعد الديوان، وتتم المعانبة على التحويل الثاني.
- العقار موضوع الزراع بعلم الوثيقة رقم (٢٠١٤/٦٦) المرتخص في (١١) شارع ٢٠٢١/١٤.
- قامت الخبرة بالانتقال لعين المأثر لتعمير الدخول بعد تواجد المدعى عليه الاول، حيث أن العقار يقع على شارع داخلية ولله مداخل ويتكون من سرادب وأرضي وواب وثاني وسطح.
- مكونات العقار حسب إضافة المدعى الاول:

 - سرادب يتكون من عدد ٢ ديوانية و٣ مسالحة وغرفة سوق و ٢ حمام ومقابل.
 - الدور الأرضي يحيط بعلبة عبارة عن (٦) غرف وغرفة ماستر وعدد ٣ حمامات وسطح.
 - السطح غرفة نوم وغرف سلطانات.
 - يحيط العقار على مصعد وسلم واحد.
 - التكييف سترال.
 - التكسيبة الخارجية للمطار موزاييك.

ثانياً: شروط المراد:

ولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قرين المقار، وبشرط للمشاركة في المزاد مداد حممن ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المصرف عليه أو بوربوخ خطاب ضمان من أحد البنك لصالح إدارة التقييد بوزارة العمل.

ناتيّا: يجيء على من يعتد التضليل عطاهه أن يوضع حال كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ناشـا: هنا يوضع من اعتمد طلاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الشن على الأقل ولا أعيده المزايدة على ذمه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به على البيع.

باعـا: إذا أودى المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسوم المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة المتر مصحوباً بيداع كامل ثمن المزاد، هنـي هذه الحالة تـمـاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامـسـا: إذا لم يتم المزاد على بيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تـمـاد المزايدة فـروا على ذمه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بـأي طـالـعـ غير مصحوب بـإيداعـ كـامـلـ قـيمـتهـ ويـلـزـمـ الـمـازـدـ المـتـكـفـ بـهـ يـنـقـضـ منـ لـمـ الـقـارـ.

سادـسـا: يـتـحـلـ عـلـىـ طـالـعـ هـمـ الـمـازـدـ فيـ جـمـيعـ الـحـالـاتـ رـوـمـ نـقـلـ وـسـجـيلـ الـمـلكـ وـمـصـرـوفـاتـ إـجـرامـاتـ التـقـيـيدـ وـمـقـدـراـهـ (٢٠٠ـ دـلـكـ)ـ اـنـتـادـ الـمـاحـمـاـتـ وـحـافـرـاتـ الـاعـلـانـ وـحـافـرـاتـ الـبـيعـ فـيـ الصـفـحـ الـوـبـوـمـةـ.

سابـعـا: يـنـتـشـرـ هـذـاـ الإـعـلـانـ تـلـيـقـاـتـاـ لـلـقـائـونـ وـيـطـلـبـ الـمـاشـرـينـ لـإـجـراءـاتـ الـبـيعـ وـلـىـ مـسـؤـلـيـتهمـ منـ دونـ أـنـ تـحـمـلـ إـدـارـةـ الـكتـابـ بـالـحـكـمـةـ الـأـيـةـ أـسـمـوـلـيـةـ.

نقطة ١: ينشر هذا الإعلان عن البيع بالتجزئة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المراقبات.

نقطة ٢: حكم رسو المزاد قبل الاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النتائج بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المراقبات.

نقطة ٣: تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون المراقبات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنة في العقار بقي فيه كمستأجر بقعة القانون وبالتزام الرأسي عليه الزاد بتحريمه عقد إيجار لصالحة باحثرة المثل».

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
١٧٥٦١	٤	٢٠٢٥-١٢-١٠	الاربعاء

وزارة العدل

اعلان عن بيع عقار بالزاد العلني

تعلن إدارة المكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوف فيما يلي بالزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/١/٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن في قصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٨٠/٥/٢٥٥ بيعو ٥.

- المروهصة من، لطيفه حواس كميخ الديجاني
٢- ليلاه حواس كميخ الديجاني
٣- نوره حواس كميخ الديجاني
٤- نيره حواس كميخ الديجاني
٥- مدرية حواس كميخ الديجاني
٦- خلف حواس كميخ الديجاني

أولاً: أوصاف العقار وفناً لشهادة الأوصاف المرفقة

عقار المفحة رقم ٢٠٢٩/٨/٢٢ ، الكائن بمنطقة الراية - شسبية (٢٢٥) قطعة رقم (٤) من الخطوط رقم (٢٧٣٤٤) ومساحته (٧٥٠) م٢ وذلك بالزاد العلني بثمن ت Kami مقداره /٥٠٠٠ د.ل (ستمائة وخمسون ألف دينار مكتوب).

٦٠ وورد بشهاد الأوصاف

العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + خدمات في السطح ولا توجد مخالفات.

٦١ ووفقاً لما ورد في تقرير الخبراء

بجلسه ٢٠٢١/٧/٧ فضلاً بالانتقام تعين النزاع بحضور وإرشاد وكيل الديعة ووكيل المدعى عليهم من الثانية حتى الخامسة ووكيل المدعى عليه السادس، وشلت الدعوى عليها الأولى عن المستور رغم سنته الإمام، وثبتت المعاينة سعياً بـ: عن النزاع السكاني في منطقة الريبة قطعة ٤ شارع ١١ قسمة ٢٢٥ منزل ١٦ والرقم الآتي ٤٦١٠٤٩ وهو منزل مطل على شارع واحد وبمساحة ٧٥٠ متر مربع ومكون من أرضي وأول ويوجد ملحق في الدور الأرضي من الجهة الخلفية ومسماً من الخارج يمحور أذني اللون يقع قائم ربورج هنا، أمامي عبارة عن جوش ومواقد سيارات وديوانية سيارات وديوانية خارجية بمساحة ٢٥٠ متر X ٥٥ متر تقريباً.

أوشد وكيل المدعى عليهم من الثانية حتى الخامسة الخبرة إلى الأعمال المطلوبة خارجية وأوصي بـ: بخشش للعوش وتحديد الديوانية الخارجية ومقابل الخدمات الخارجية وصاله خارجية بمساحة ١٢٥٥٥ متر مربع تقريباً عبارة عن خرسانة وتشطيب كامل وتأثثراً وتكيف وليمس حجر حارجي وتطبق باقي الحجر الخارجي وأعمال صبغ داخلي وتركيب سراميك أرضيات والمواءمة للحمامات والمطابخ وقبرير سبكة الصحي والدرج الودي إلى الشقق السكنية وأبواب وطلائح وأبواب وطلائح وأبواب دهيد خارجية.

قامت الخبرة المسعدة إلى الدور الأول المذود إلى شق الممتلكات وهي عبارة عن شققين قامت الخبرة بالدخول بين يائتها شقق مساحة أقصى وشرين تركيب رخام المرج.

طلبت الخبرة الإطلاع على ممكان التكيف في المقار المدعي في التكيل المرفق في المقار المقدم بجلسة ٢٠٢٤/٧/٣ حيث ثبت بين يائتها أنها عبارة عن مكنتين وارشد وكيل المدعى عليها من الثانية حتى الخامسة الخبرة إلى وجود عدد ثلاث مكبات.

ملتب الخبرة تقدم ما يفيد فسخها وأعاد المعاشر عن المدعى عليهم من الثانية حتى الخامسة بأنها مكبات تحكمت من نوع سلسولي ٧طن وقمة مكبل مكنته ٤٥٠٠ دينار مكتوب.

أوشد وكيل المدعى عليهم من الثانية حتى الخامسة الخبرة إلى وجود عربة في الدور الأرضي بمساحة ٥٥٠ متر مربع تقريباً وأفاد بأنها غرفة المدنسة سابقاً وما زالت لا تأثرها وتخلفها.

لتقييمها وهي عبارة عن أشكال إسقاط معمورات ووطابق، وأوشد وكيل المدعى عليهم من الثانية حتى الخامسة بـ: التكيل لم يضمها الصالة الخارجية بجميع أعمالها وتشطيباتها وتأثثراها.

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: بعد المزاد بالثمن الأساسين، قرير العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد مداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المحسوب عليه أو بمحض خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد التقاضي عطاءه أن يوضع حال انتقال جلسه البيع كامل الثمن الذي اعتمد والرسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يوجد من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجبه عليه إيداع حسن الثمن على الأقل ولا أعيد المزايدة على ذمه.

في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة الثانية حكم بـ: رسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة.

العاشر مصوّبوا بإيداع كامل ثمن المزاد، فإذا هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع ثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يقدم أحد المزايدة في الجلسة السابقة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا تعدد على أساس الثمن الذي كان قد رسا به في الجلسة السابقة ولم يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصوّب بإيداع كامل قيمة، ويتم المزاد المختلف بما يقتضى من ثمن العطاء.

سابعاً: يتحمل الرأس على المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ل.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً لقانون وطلب الماشرين لإجراءات البيع على مصدريه من دون أن تتحمل إدارة الكتاب.

تاسعاً: يقر الرأس على المزاد بأنه عاين العقار معيلاً تافية للجهالة.

تenth: ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية ملبياً للمادة ٣٦٦ من قانون المراسفات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للأستئنف خلال سبعة أيام من تاريخ النقل بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المراسفات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون المراسفات على أنه إذا كان من نزعت ملكيتها ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بفرة القنوات ويلزم الرأس عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحة بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

العدد

الصفحة

التاريخ

اليوم

١٧٥٦١

٦

٢٠٢٥-١٢-١٠

الاربعاء

الوفيات

الوفيات

- **مريم خالد علي العليان، أرملة/ محمد أحمد الرويغ، 86 عاماً، (شيوع).**
رجال: العزاء في ديوان الرويغ، الشامية، اليوم الأربعاء وغداً الخميس عصراً، تلفون: 99722118، 60606038، 97222274، نساء: بیان، ق 13، ش 1، منزل 51، تلفون: 99722118.
- **فهد سالم مطلق الجاسر، 52 عاماً، (شيوع).** رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 51566655، 99944175، نساء: سعد العبدالله، قطعة 4، شارع 427، منزل 5، تلفون: 96919911.
- **محمد عبدالله غلوم خاجه، 74 عاماً، (شيوع).** رجال: العزاء في حسينية سيد علي الموسوي، بنيد القار، تلفون: 95000557، 99998118، نساء: حسينية بببي طيبة الموسوي، الرميثنية، عصراً فقط، تلفون: 99998118.
- **فاطمة مطلق مسيرح الخالدي، زوجة/ عبدالعزيز بحيران عايض، 60 عاماً، (شيوع).** رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 55543667، 55031686، نساء: العيون، قطعة 4، شارع 7، جادة 8، م 267.
- **الههام عبدالله ناصر الحسينان، 69 عاماً، (شيوع).** رجال: العزاء في الخالدية، ديوان الحسينان، ق 4، شارع 40، م 7، تلفون: 99604413، 99749841، نساء: الشعب، ق 3، شارع مشاري عبدالله الروضان، م 31، تلفون: 66078489.
- **محمد مطلق حسن الحسيان، 77 عاماً، (شيوع).** رجال: العزاء في حطين، قطعة 4، شارع 411، منزل 6، تلفون: 99133535، 99903535، نساء: حطين، قطعة 4، شارع 413، منزل 1، تلفون: 99087535، 97499535.

«إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»